



رئاسة الجمهورية العربية المتحدة

# الجريدة الرسمية

السنة العاشرة  
العدد ٨٥ "مكرر"  
٢٧ رجب ١٣٨٧  
٣١ أكتوبر ١٩٦٧

## محتويات العدد

الصفحة

### قرارات رئيس الجمهورية

- ١ قرار رقم ١٩٣٦ لسنة ١٩٦٧ بفرض الحراسة على أموال وممتلكات بعض الأشخاص
- ٢ قرار رقم ١٩٣٧ لسنة ١٩٦٧ بفرض الحراسة على أموال وممتلكات عائلة بسبوي جمعة على
- ٢ قرار رقم ١٩٣٨ لسنة ١٩٦٧ بفرض الحراسة على أموال وممتلكات بعض الأشخاص

قرر :

- مادة ١ - تفرض الحراسة على أموال وممتلكات كل من :
- (١) فطومة محمود أحمد عبد الغفار .
  - (٢) فاطمة أحمد أحمد عبد الغفار .
- ويسرى بشأن تلك الحراسة أحكام الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .
- مادة ٢ - يتولى رئيس الوزراء الإشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار وله في سبيل ذلك السلطات المخولة للوزير بمقتضى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .
- مادة ٣ - يعين رئيس الوزراء بقرار منه حارصا عاما يتولى إدارة هذه الأموال والممتلكات ويكون للمحارس العام سلطات المدير المنصوص عليها في الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .
- مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
- صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ رجب سنة ١٣٨٧ (٣١ أكتوبر سنة ١٩٦٧)
- جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٣٦ لسنة ١٩٦٧

بفرض الحراسة على أموال وممتلكات بعض الأشخاص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بوضع نظام لإدارة أموال المعتقلين والمراقبين وغيرهم من الأشخاص والهيئات ؛